

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٧٦ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر فى الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل المجموعة

الوزارية للخدمات ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٢ لسنة ٢٠١٤

المشار إليه ، النص الآتى :

« تشكل المجموعة الوزارية للخدمات برئاسة السيد رئيس مجلس الوزراء ،

وعضوية كل من السادة :

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

وزير النقل .

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .

وزير التنمية المحلية والتنمية الإدارية .

وزير الدولة لشئون البيئة .

وزير الموارد المائية والرى .

وزير الأوقاف .

وزير التربية والتعليم .

وزير الصحة والسكان .

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

ممثل عن وزارة الدفاع .

ممثل عن وزارة المالية .

وللجنة أن تستعين بمن ترى من ذوى الخبرة» .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٩ مارس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب